

فانه يؤذي الله ورسوله ووجده من قتله عيلة دون دعوة محلا
غيره من المشركين وعمل باذاه له فذلت ان اياه لغيرا انزلت
بل لا ذى ولذلك قتل ابا ذؤيب قال البراء وكان يؤذي رسول
الله صلى الله عليه وسلم وبعين عليه وكذلك امره يوم الفتح بقتل
ابن خطل وجارته اللتين كانتا بغتيان بسببه عليه السلام وفي
حديث ان رجلا كان بسببه عليه السلام قال من يكفيني عدوي
فقال خالدنا فبعته النبي صلى الله عليه وسلم فقتله ولذلك
لم يقتل جماعة ممن كان يؤذيهم من الكفار وبسببه كالنصر بن الحرث
وعقبة بن ابي معيط وعهد بقتل جماعة منهم قبل الفتح وبعده
فقتلوا الا من باءه باسلامه قبل الفتح عليه وقد روى في البزار
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان عقبة بن ابي معيط نادى يا معاشر
فريسي ما لي اقل من بينكم صبرا فقام له النبي صلى الله عليه
وسلم بكفرا وافترا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر
عبدالرزاق ان النبي صلى الله عليه وسلم سببه رجل فقام من
يكفيني فقام الزبير اذا هازره فقتلها الزبير وروى ابوعبادة
امرأة كانت تسببه عليه السلام فقام من يكفيني عدوي فخرج
اليها خالد بن الوليد فقتلها وروى ان رجلا كذب على النبي
صلى الله عليه وسلم فبعث عليا والزبير اليه ليقتلاه وروى
ابن قانع ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقام
الله سمعت ابي يقول فيك قولاً فبما فقتلتك فلم يشؤ ذلك
على النبي صلى الله عليه وسلم وبلغ المهاجرين امة امير المؤمنين
لا في بكر رضي الله عنهما امرأة هناك في الردة غنت بسبب
النبي صلى الله عليه وسلم فقطع يديها ونزع ثنبيها فبلغ ابي بكر

فقال

فقال له لولا ما فعلت لآمرتك بقتلها لان حد الانبياء ليس يشتم
الحدود وعن ابن عباس رضي الله عنهما هجت امرأة من خلف
النبي صلى الله عليه وسلم فقام من لي فقام رجل من قومها
يا رسول الله فنهض فقتلها فاحسب النبي صلى الله عليه وسلم فقام
لا ينطق فيها عزلة وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان امرأ كانت
لداة ولد لسبب النبي صلى الله عليه وسلم فبزمها فلا ينطق فلما
كانت ذات ليلة جعلت تقم في النبي صلى الله عليه وسلم وتشتتم
فقتلها واعلم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فاهدر دمها
وفي حديث ابن برة الاسلمي كت يوماً جالساً عند ابي بكر الصديق
رضي الله عنه فغضب على رجل من المسلمين وحكى القاضي اسمعيل
وغير واحد من الائمة في هذا الحديث انه سب ابا بكر ورواه النسائي
انت ابا بكر وقد اغلظ لرجل فزة عليه قائم فقتل يا خليفة
رسول الله دعني اضرب عنقه فقامت امهات فليس ذلك لاحد الا
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القاصم ابو محمد بن نصر ولم
يخالف عليه احد فاستندت الائمة بهذا الحديث على قتل من اغضب
النبي صلى الله عليه وسلم بكل ما اغضبه او اذاه او سبه ومز ذلك
كتاب عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه الى عامله بالكوفة وقد استشاره
في قتل رجل سب عمر رضي الله عنه فكتب عمر اليه لا تجعل قتل امرئ
مسلم بيت احد من الناس الا رجلا نيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فمن سبته فقتل دمه وسألت الرشد ما لك في رجل
سبته النبي صلى الله عليه وسلم وذكر لداة فقتلها العراق افسوه
بجارك فغضب مالك وقال يا امير المؤمنين ما بقاه الامة بعد
نبيها من مشد الانبياء قتل ومن شتم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم